

بسم الله الرحمن الرحيم

نظرة إلى منهج عمل الهيئات الشرعية
وبنيها في المؤسسات المالية الإسلامية
بقلم

أ.د. محمد أنس الزرقا

يلقيه نيابة عنه الشيخ/عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيل

١-مقدمة

يمكن تلخيص أهداف الهيئات الشرعية بأمرين:

أولهما: مساعدة إدارة المؤسسة المالية الإسلامية ومالكها على الالتزام
بأحكام الشريعة الإسلامية. وهذه مهمة داخلية.

ثانيهما: مساعدة الجمهور المتعامل مع مؤسسة والجهات الرقابية العامة
على تقويم مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة. وهذه مهمة خارجية.

ولتحقيق هذين الهدفين الكبيرين تقوم الهيئات الشرعية بمهام متعددة،
كالفتوى، والرقابة السابقة واللاحقة على العقود، ومساعدة إدارة المؤسسة على
تطوير منتجات مالية متوافقة مع الشريعة وتعريف العاملين ضمن المؤسسة
بالأحكام الشرعية المتصلة بمهامهم، الخ.....

ولا بد أن تنطلق اقتراحات تقويم وتطوير عمل الهيئات الشرعية من هذين
الهدفين أيضاً.

إن وجوه الشبه بين أهداف وأعمال الهيئات الشرعية من جهة وأهداف وأعمال
المحاسبة والمراجعة (تدقيق الحسابات) قد لفتت نظر كثير من الباحثين^(١).

(١) اعتمدت بالدرجة الأولى على حرص وتلخيص د. محمد فداء الدين بحث للهدف من آراء هؤلاء الباحثين وسهم د. رفعت عبدالكريم ، د. محسن الحضوري ، د
بانقساورفاقة ، د. نصل فرح ، وسواهم . أنظر : د. محمد فداء الدين بحث : نحو معايير لرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي:
العدد ٢ المجلد ٢، ١٩٩٤م، ص ١٥-٥.

وهذه الورقة تنظر إلى موضوع تطوير عمل الهيئات الشرعية بناء على بحوث قيمة كتبها محاسبون ومراجعون متخصصون، ولم تثل حظها من الاهتمام على الرغم من أهميتها البالغة للارتقاء بعمل الهيئات الشرعية، ولاتقاء مخاطر جسيمة قد تقع لا قدر الله إذا تجاهلنا العبر المستفادة من تاريخ مهنة المراجعة وعلومها.

٢- المهمتان

ومن الضروري جدا شرعيا و فنيا التمييز الدقيق بين مهمتين قد تقوم اية هيئة شرعية بإحدهما فقط او بهما معاً: مهمة داخلية في مؤسسة معينة و مهمة خارجية.

المهمة الداخلية للهيئة الشرعية هي الفتوى للمؤسسة، مع والرقابة الشرعية الداخلية أحيانا بالتعاون مع المؤسسة. والهدف هو مساعدتها على الالتزام بالشرعية إلى المدى الذي تريده و تساعد على تحقيقه إدارة المؤسسة. و هذه المهمة تشبه عمل المراجع الداخلي في اصطلاح المحاسبين .

أما المهمة الخارجية للهيئة الشرعية فهي الشهادة للجمهور (عموم المتعاملين مع المؤسسة) بال التزام المؤسسة بالفتاوى والأحكام الشرعية بالقدر الذي يتوقعه الجمهور عادة من مؤسسة إسلامية. و هذه المهمة تشبه عمل المراجع الخارجي في اصطلاح المراجعين .

إن هدف المراجعة الداخلية هو مساعدة إدارة المؤسسة على التقيد بالشرعية (إلى الحد الذي تريده هي) وليس الرقابة على مدى تقيدها بالشرعية إلى الحد الذي يريده أو يتوقعه المتعاملون الخارجيون مع المؤسسة من عملاء والهيئات العامة الرقابية، وهو هدف المراجعة الخارجية .

ونظراً لحدائثة نشوء المؤسسات المالية الإسلامية، فإن التحدي الأكبر والأول الذي واجهها هو معرفة ما يحل وما يحرم من المعاملات، أي المهمة الداخلية، واستجابت الهيئات الشرعية والمجامع ومراكز البحوث إلى هذه الحاجة الملحة، فركزت جهودها على إنشاء المعايير الشرعية في صورة فتاوى. والهيئات الشرعية مؤهلة مباشرة لهذا العمل الذي هو من صلب مهارات الفقهاء.

لكن المهمة الخارجية تتطلب مهارات تدرب عليها وأتقنها المراجعون (المحاسبون القانونيون) دون الفقهاء. ولا بد من سد هذا الخلل.

وأهمية هذا الأمر ظاهرة. فالهدف النهائي الذي يبتغيه المتعاملون مع المؤسسات الإسلامية هو الاطمئنان إلى التزامها الفعلي بأوامر الشريعة الإسلامية ونواهيها. وهذا يتطلب أولاً وضع المعايير الصحيحة من قبل الهيئات الشرعية ويتطلب ثانياً الرقابة على تطبيق المؤسسات لتلك المعايير. ولا بد من أن يوجه إلى الأمرين كليهما قدر متناسب من الاهتمام والموارد البشرية. إذ تقاس قوة السلسلة بأضعف حلقاتها، ولا جدوى من تقوية حلقة المعايير (وتمثلها في موضوعنا هيئة شرعية يمكن تقويتها بفقهاء على مستوى رفيع من العلم والاستقامة) إذا لم نقو حلقة الرقابة بالقدر نفسه (وتمثلها مراجعة شرعية تشبه المراجعة المحاسبية في استقصائها واستقلالها).

٣- مثال ايضاحي

تصورنا معي مؤسسة تجارية يملكها شخص واحد. فحتى يعرف في نهاية العام هل ربح أم خسر، لا بد له من توظيف محاسب يضبط له حساباته. وهدف هذا المحاسب (المراجع الداخلي) هو تقديم المعلومات المالية لصاحب المؤسسة وليس لغيره. ويشبه هذا المراجع الداخلي مستشاراً شرعياً اختار صاحب المؤسسة ليقين له الحلال والحرام فيما يعرض له من معاملات. فهو يفته فيما يسأل عنه، ويساعده في تصحيح الخلل الشرعي في معاملاته. وهذه مهمة داخلية.

لنفترض الآن أن المؤسسة المذكورة تحولت شركة مساهمة، ويديرها مجلس إدارة، فالجمهور المتعامل في أسهمها والمؤسسات التي تقدم لها التمويل، الخ...، تحتاج دوماً إلى معرفة وضعها المالي الحقيقي، ولن يقنع الجمهور بما تقول المؤسسة عن نفسها استناداً إلى تقرير مراجعها الداخلي بل يتطلب أن يتفحص وضعها المالي جهة مستقلة هي (المراجع الداخلي)، الذي يدلي بشهادة للجمهور عن القوائم المالية للمؤسسة، وهذه مهمة خارجية يناظرها تقرير صادر من هيئة شرعية يشهد بأن المؤسسة ملتزمة في أعمالها بفتاوى الهيئة وأحكام الشريعة.

إن الحاجة الاجتماعية الملحة إلى ضمان استقلال المراجع الخارجي عن المؤسسة، وإلى التثبت من قدرته الفنية على تمحيص حساباتها هي أمر ظاهر. دفعت إلى تطوير

مهنة المراجعة . وقد تأكدت تلك الحاجة نتيجة التجربة المرة التي عصفت بمهنة المراجعة إبان الكساد الكبير في القرن الماضي (انظر الاقتباس المطول في الفقرة التالية وتمته في الملحق) .

٤ - أهمية الرقابة الشرعية الخارجية

انتقل فيما يلي عن بحث استاذ متخصص في المراجعة هو الدكتور محمد فداء الين

بمجت

[إن إدراك أوجه الشبه بين وظيفة الرقابة الشرعية ووظيفة المراجعة الخارجية يقودنا الى أهمية] الاقتباس من مهنة المراجعة الخارجية فيما يتعلق بالوسائل والاختصاصات والنواحي الأخرى وذلك بعد تحويرها بما يتلاءم وفكرة الرقابة الشرعية ، حيث أن مهنة المراجعة الخارجية قد قطعت شوطا طويلا في مجال التطوير وإرساء القواعد . وسوف يعرض الباحث في هذا الجزء من البحث اقتراح معايير وضوابط للرقابة الشرعية الخارجية اقتباسا من المعايير التي توصلت إليها مهنة مراجعة الحسابات الخارجية بعد فترة طويلة من الزمن ومن خلال التجربة والخطأ وذلك من منطلق أن "الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق الناس بها" طالما لم تتعارض هذه الحكمة مع أصل من أصول الإسلام أو حكم من أحكام الشريعة . ويرى الباحث أن عدم وجود معايير للرقابة الشرعية قد يؤدي إلى كارثة من جنس أزمة الكساد الكبير والتي سنتحدث عنها لاحقا . وقد تهتز ثقة الناس بالنظام الاقتصادي الإسلامي إذا حدثت تجاوزات شرعية جسيمة في إدارات المصارف الإسلامية دون أن تكتشفها هيئات الرقابة الشرعية . وفي رأي الباحث أن هذه الاحتمالات واردة في ظل غياب معايير تحدد مستوى التأهيل المطلوب فيمن يقوم بالمراجعة الشرعية وتؤكد على استقلاليتها عن إدارات الجهات التي يقوم بمراجعتها وتحدد الأعمال المطلوبة منه كي يستطيع إبداء رأيه بنقطة ، وبناء على أدلة إثبات . كما تحدد هذه المعايير كيفية توصيل نتائج المراجعة الشرعية للمستفيدين من نتائجها والذين يهمهم الاطلاع والاطمئنان على التزام هذه المصارف والمؤسسات الإسلامية بالشريعة الإسلامية.

٥ - طبيعة عمل الهيئة الشرعية:

(أ) هل الهيئة الشرعية شبيهة بالمحاسب؟

الأقرب القول بأنها ليست محسباً، لأن المحاسب موظف عام يتقاضى مرتبه من بيت المال يراقب مدى التزام أصحاب السوق بأحكام الشريعة وبأوامر ولي الأمر الاستصلاحية المتصلة بالسوق. وللمحاسب سلطة تنفيذية لإصلاح الخلل وإلزام أصحاب السوق بما يقرره ومعاقبهم إن اقتضى الأمر ذلك.

(ب) هل الهيئة الشرعية شبيهة بالمفتي؟

هذا قريب من الواقع في الهيئات التي تقتصر على إبداء الرأي الفقهي فيما تعرضه عليها إدارة المؤسسة، وعلى مساعدة الإدارة في الرقابة الداخلية و تطوير العقود، أي التي تقتصر على ما سميناه المهمة الداخلية للهيئة.

٦ - الوفاق والفرق بين عمل المراجع وعمل الهيئة الشرعية

ولعل الملاحظات التالية تساعد على توضيح وجوه الشبه والاختلاف بين الهيئة الشرعية (الهيئة اختصاراً) المراجع الداخلي (المحاسب) والمراجع الخارجي . والهدف من المقارنة هو الاستفادة من علم المحاسبة والمراجعة والتجربة الإنسانية الطويلة نسبياً فيهما بما ينفع في الارتقاء بعمل الهيئات الشرعية.

الملاحظة الأولى: أن المحاسب والمراجع يطبقان معايير "خارجية" وضعتها هيئات مهنية وأعراف إقليمية ودولية. وليس من مهمتهما إنشاء المعايير وابتكارها بل تطبيقها فقط. ويؤكد المراجعون أهمية استقلال الجهات التي تضع المعايير عن تلك التي تطبقها وتراقب تنفيذها.

بينما الهيئات الشرعية تنشئ الكثير من المعايير في صورة فتاوى فقهية وتراقب تنفيذها ضمن المؤسسة. وليس من المألوف حتى الآن أن تعلن هيئة شرعية التزامها بتطبيق مجموعة محددة من الفتاوى المنشورة ذات المصدر المستقل عن الهيئة نفسها. ولا ريب أن كثرة المستجدات التي تتطلب فتاوى جديدة هي أحد الأسباب التي حالت حتى الآن دون استقلال عملية وضع المعايير (التي تتطلب مزيداً من الوقت لتقوم بها جهات مستقلة) عن عملية مراقبة تطبيقها.

الملاحظة الثانية: إن المحاسب في المؤسسة مهمته داخلية أما المراجع فهمته خارجية بالمعنى الذي ذكرته آنفاً ، ولا خلاف بين درسوا المحاسبة والمراجعة أن

تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية المهمة المنوطة بهما تتطلب استقلال من يقوم بالمحاسبة عن يقوم بالمراجعة، واستقلال هذا الأخير عن المؤسسة.

ولا ريب في ذهني أن تحقيق أهداف الهيئات الشرعية يتطلب أيضاً مثل هذا الاستقلال، بينما المشاهد في الهيئات الشرعية اجتماع المهتمين الداخلية والخارجية. كما أن استقلال الهيئة الشرعية عن المؤسسة هو أقل من استقلال مكاتب المراجعة في العديد من المؤسسات المالية الإسلامية.

وهذا يحرمنا من مزايا الاستقلال التي دلت عليها التجربة الإنسانية وما ولدته من عبر، كما أجمع عليها ذوو الخبرة في مختلف بلاد العالم.

الملاحظة الثالثة: إن إنشاء المعايير (المحاسبية وكذلك الشرعية) يتطلب علماً ومهارة تختلف عما يتطلبه مراقبة تطبيق المؤسسات المالية لتلك المعايير. وهذا نظير ملاحظة أن وضع معايير (قوانين) سير المركبات في الطرق العامة يتطلب مهارات مهندسي طرق وخبراء المواصلات، بينما مراقبة تقيد السائقين بتلك المعايير يتطلب مهارات ضباط المرور.

بل لماذا أبعد في ضرب الأمثلة ولدينا ما هو أبلغ: قول رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح عن بعض صحابته رضوان الله عليهم: "... وأقضاهم علي، وأعلمهم بالحلل والحرام معاذ .."²

(رواه أحمد والترمذي من حديث أنس وقال حسن صحيح) . والفقه أقرب إلى نصب المعايير، فتميز سيدنا معاذ فيه لم يضمن له التميز في القضاء الذي هو أقرب إلى تطبيق المعايير واستخدام الأدلة لكشف الوقائع..، أي أقرب إلى مهنة المراجعة ومهاراتها التي تشمل المقدرة على جمع أدلة الإثبات ودراسة البيانات المالية.

٧- نتيجة

إن تفسير النصوص الشرعية واستنتاج دلالاتها هو من اختصاص الفقهاء، وبالمقابل فإن تفسير البيانات والقيود المالية و تمحيصها هو من اختصاص المحاسبين والمراجعين. ولا يمكن لإحدى الفئتين أن تستقل بمراقبة تقيد المؤسسة بالمتطلبات الشرعية إلا بمشاركة جادة من الفئة الأخرى. لذا فإنني لا أرى أن هيئة شرعية تستطيع أن تبرا ذمتها في أداء واجب

² (م) أشكر الأخ الكريم الشيخ محمد المكي على مساعدته في ضبط اللفظ والإحالة

الرقابة على أعمال مؤسسة مالية دون أن تضم بين أعضائها (أو تستعين مباشرة) بمراجع قانوني حاذق مستقل عن المؤسسة. يمثل استقلال الهيئة نفسها . ولا يجوز أن تبني رقابتها مقتصرة على الاستعانة بمحاسبي المؤسسة نفسها، لأن هؤلاء غير مستقلين .

كما لا يصلح اقتصار الرقابة على مراقب شرعي داخلي حتى لو كان متخصصاً في المراجعة، لعدم استقلاله . إذ كيف يمكن لأحد أن يمارس حبة فعالة على زملائه وهو أكيلهم وشريهم . وقد قيل ذكر من آداب المحتسب "تقليل على علائقه مع الآخرين"^(٣)

٨- توصيات:

أوصي كل هيئة شرعية بأن تحدد بدقة وتعلن المهمة التي تقوم بها، وتؤكد من توافر الوسائل والمهارات اللازمة لتحقيق المهمة المعلنة.

١- المهمة الداخلية للهيئة الشرعية هي الفتوى للمؤسسة، والرقابة الشرعية الداخلية بالتعاون مع المؤسسة. والهدف هو مساعدتها على الالتزام بالشرعية إلى المدى الذي تريده إدارة المؤسسة.

٢- المهمة الخارجية للهيئة الشرعية هو الشهادة للجمهور بالالتزام المؤسسة بالفتاوى والأحكام الشرعية بالقدر الذي يتوقعه الجمهور عادة من مؤسسة إسلامية.

٣- يمكن أداء المهمة الداخلية من قبل هيئة شرعية غير مستقلة عن المؤسسة.

٤- لا بد لأداء المهمة الخارجية من استيفاء شروط الشهادة الشرعية في الهيئة، ومنها: الاستقلال عن المؤسسة من أعضاء الهيئة. وممن تستعين بهم في أداء مهمتها، واستخدام أدلة الإثبات والتوفيق المتعارفة في مهنة المراجعة. ويمكن الاستعانة بمكتب المراجعة المكلف من قبل المؤسسة. ولا يعتبر الاستقلال متحققاً إذا كان أقل من استقلال مكتب المراجعة الخارجية للمؤسسة نفسها.

٥- يفضل إيصال الشهادة إلى الجمهور بالأساليب المتعارفة في مهنة المراجعة كأ، ترفق بالقوائم المالية المدققة للمؤسسة.

(٣) القسري، عسلي بن حسن بن علي: الحسنة في الماضي والحاضر. رياض: مكتبة الرشد، ١٤١٥هـ - من ١٢٥، نقلاً عن د. محمد لواء بمحت: "المعيار

للرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية"، مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي، المجلد ٣، العدد ٢، ١٩٩٤م، ص ٤٧ .

ملحق

اقتباس عن بعض العبر المستفادة من علم المراجعة الخارجية

...ولكي ندرك أهمية وجود معايير للمراجعة الخارجية لعل من المستحسن إلقاء بعض الضوء على التطور التاريخي لمهنة المراجعة الخارجية وأكب قيام الثورة الصناعية ظهور الشركات المساهمة التي قامت بتجميع رؤوس الأموال من مدخرات أعداد كبيرة من الأفراد مما أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة ونتيجة لهذه الظاهرة .. أصبح لخدمات مراجع الحسابات الخارجي أهمية بالغة بالنسبة للملاك وذلك لحاجتهم إلى معلومات موثوق بها عن مدى قيام إدارة الشركة المساهمة بأداء المسؤولية المناطة بها .

وقد تطورت مهنة مراجعة الحسابات الخارجية حول هذا المفهوم إلى أن أصبحت في الوقت الحاضر تؤدي وظيفة اجتماعية في غاية الأهمية ولا يمكن أن نتصور قيام أي اقتصاد حر في الوقت الحاضر بدون وظيفة المراجع الخارجي .

ولقد مر هذا التطور بمراحل حرجة كادت أن تفقد جمهور المتعاملين الثقة بهذه المهنة ...لولا تدارك الدول المعنية وأرباب المهنة للأمر وإعادة تنظيم وظيفة المراجعة ووضع ضوابط ومعايير لها. ولعل أزمة الكساد الكبير التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية في .. القرن [العشرين] هي أهم حدث معاصر أثر تأثيراً كبيراً على مهنة المراجعة (4) . وقد كان من أهم أسباب تلك الأزمة ضعف مهنة المراجعة الخارجية ، وعدم وجود معايير محددة وواضحة تحكم وتنظم عمل المراجع وتحدد طبيعة مهمته وحدود الرأي الذي يتوصل إليه، الأمر الذي مكن بعض مديري الشركات من التلاعب في الحسابات وإظهار نتائج الأعمال والمركز المالي بصورة مغايرة للواقع بهدف التأثير على أسعار الأسهم . وقد حدث ذلك فعلاً فارتفعت أسعار أسهم العديد من الشركات الوهمية بصورة غير مبررة . وكان من الطبيعي أن يتم اكتشاف حالات التلاعب والغش هذه ولكن بعد فوات الأوان. فلما حدث الانهيار في سوق الأسهم تأثرت كافة الشركات سواء تلك التي كانت عرضة للتلاعب والغش أو غيرها الأمر الذي أدى إلى فقد المستثمرين ثقتهم بسوق الأوراق المالية ، وفقد ثقتهم في مهنة مراجعة الحسابات الخارجية .

(4) لمانشة آخر تفصيلاً من أزمة الكساد الكبير وعلاقتها بالهياكل والمراجعة . أنظر : بحث ، ١٤٠٦ هـ ، ص ٤-٥ .

وبعد هذه الأزمة قام المختصون في الولايات المتحدة وغيرها من الدول التي تسير على النظام الرأسمالي بدراسة أوجه الخلل التي أدت إلى هذه الكارثة وبالتالي إدخال الإصلاحات على مهنة المراجعة الخارجية . ومنها ما قام به معهد المحاسبين الأمريكي بناء على دراسات مستفيضة من قبل العديد من مفكري المحاسبة والمهتمين بالمهنة من وضع معايير للمراجعة مثلت أول وأشهر معايير للمراجعة ، وقد تبعتها العديد من الدول بعد ذلك .

وتتكون هذه المعايير من عشرة أجزاء تم تقسيمها إلى ثلاث مجموعات . المجموعة الأولى تحتوي على ثلاثة معايير أطلق عليها المعايير العامة أو الشخصية وهي تتعلق بالصفات المطلوبة فيمن يقوم بمهمة المراجعة الخارجية . والمجموعة الثانية تحتوي على ثلاثة معايير سميت معايير العمل الميداني وهي خاصة بمتطلبات تنفيذ عملية المراجعة . وقد احتوت المجموعة الأخيرة على أربعة معايير خاصة بتوصيل نتائج المراجعة إلى المستفيدين وأطلق عليها معايير التقرير .

وقد تبعت العديد من الدول فكرة وضع معايير للمراجعة ومن هذه الدول في العالم العربي والإسلامي المملكة العربية السعودية التي قامت بدراسة مستفيضة لتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة تمخض عنها إصدار معايير للمراجعة (وزارة التجارة ، ١٤٠٦هـ ، ب) . وأهداف المحاسبة ومفاهيمها ومعايير العرض والإفصاح العام (وزارة التجارة ، ١٤٠٦هـ ، أ) . وإنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (نظام المحاسبين القانونيين ١٤١٢هـ) .